

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء جهاز مشروعات

الخدمة الوطنية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي

الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن خطة الاستصلاح والاستزراع :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء المنطقة الاقتصادية

لقناة السويس :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص المساحتين المبينتين فيما بعد من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح جهاز مشروعات الخدمة الوطنية وذلك لاستخدامهما في إقامة محطة خدمة وقود سيارات :

الأولى : مساحة فدانين و٩ قارات و١٥ سهم ، تعادل م٢ على طريق الإسماعيلية / بورسعيد وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق ويرمز لها بالحرف (أ) وذلك نقلأً من الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس .

الثانية : مساحة فدانين و٩ قارات و١٥ سهم ، تعادل م٢ على طريق الإسماعيلية / بورسعيد وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق ويرمز لها بالحرف (ب) وذلك نقلأً من الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

(المادة الثانية)

تودع بأمورية الشهر العقاري المختص حفاظاً للأبعاد والمساحات التفصيلية للمساحتين المبينتين بالمادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٧ يونيو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى



